

رئيس الهيئة

قرار رقم (٥٤٧) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/١٥

بشأن تعديل صفة وسيط التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية،
 وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
 وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢٩ بتاريخ ٢٠١٤/٢٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة
 التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
 وعلى مذكرة الادارة المركزية للتراخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: تعديل صفة وسيط التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وحتى تاريخ نهاية السريان بذات السجل كما هو موضح قرین اسم كلًا منها .

الرقم القومي	ناریخ انفهاء السريان بالسجل	الشركة		كود الهيئة	الاسم	#
		إلى	من			
٢٩٨٠٥٢٨٢١٠٢٩٢٤	٢٠٢٥/١١/٥	متلايف لتأمينات الحياة	اليانز لتأمينات الحياة	٤٧٥٠٤	١ ليلى فوزى احمد محمود قنديل	
٢٨١٠٩٠٦٠١٠٥٠١١	٢٠٢٤/١١/٣٠	متلايف لتأمينات الحياة	ثروة لتأمينات الحياة	٤٤٧٥٩	٢ ريمون ماهر غطاس صليب	

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

